الاسم : م.د كرار عبد الحسن ولي
المرحلة : الثانية
المادة : القانون الاداري
المحاضرة : الثانية

أسباب اتساع مجالات الوظيفة الإدارية

١. **ظروف الحرب:** ان لقيام الحرب اثر كبير في اتساع تدخل الدولة في مجالات كثيرة لم تكن تسمح لنفسها بالتدخل فيها في الظروف الاعتيادية كتدخلها مباشرة في تدبير المواد الغذائية الضرورية لأفراد الشعب وإنشاء المرافق العامة التي تتولى عملية التموين المباشر وغيرها من التدخلات وهذه التدخلات بدورها تؤدي إلى ايجاد علاقات جديدة بين الادارة والافراد كما تؤدي الى وجود مؤسسات ومرافق ادارية لم تكن موجودة.

٢. **تطور وظيفة الدولة واتساع تدخلها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية:** لم تعد الدولة المعاصرة دولة حارسة بالمفهوم الذي كان سائدًا في القرن الماضي في ظل المذهب الفردي الحر بل اخذت تتدخل في مجالات واسعة جدًا في حياة الجماعة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصحية إلى جانب دورها التقليدي في المحافظة على الأمن الداخلي والخارجي ومن هذه التدخلات شركات الاقتصاد المختلط ومؤسسات الخدمات التي تنشئها الدولة في المجال الاجتماعي والصحي والثقافي.

٣. **التقدم العلمي:** أن كل اختراع ضخم قد يؤدي إلى إيجاد نشاط إداري جديد في اكتشاف الكهرباء وتزايد أهميته للحياة البشرية في شتى المجالات جعل من الضروري ان تبادر الدولة بنفسها الى انتاج الطاقة الكهربائية وتوزيعها على الأفراد والصناعات بارخص التكاليف وهكذا الحال بالنسبة الى كل تطور علمي ضروري للحياة البشرية.

٤. **تزايد عدد السكان:** ان تزايد عدد السكان يؤدي الى اهتمام الدولة بتأمين وتنظيم وتخطيط مناطق للسكنى جديدة وتزويد هذه المناطق المستحدثة بالخدمات على اختلافها وبالإضافة إلى ذلك حل مشاكل الإسكان لذلك نجد أن الدول تقوم بإنشاء وزارات خاصة لحل مثل هذه المشاكل.

٥. **عوامل اخرى :** والى جانب العوامل السابقة هنالك عوامل لها أهميتها في اتساع النشاط الإداري كتحسين أحوال الموظفين أو العاملين في الجهاز الحكومي من حيث إقرار لهم مزايا جديدة وكذلك إنشاء الاعتراف بحقهم بأنشاء الجمعيات والنقابات وهناك كثير من الدول في الوقت الحاضر تهتم في موضوع الرعاية الاجتماعية لذلك تقوم بأنشاء المرافق والمؤسسات لما يغطي ذلك.

خصائص القانون الإداري

اولًا-قانون حديث النشأة: ان القانون الإداري حديث النشأة فهو على عكس القوانين التي عرفها البشر فلو عملنا مقارنة بين القانون الإداري والقانون المدني مثلًا نجد أن القانون المدني أقدم بكثير من القانون الإداري وبدأت قواعد القانون الإداري تتبلور في الربع الأخير من القرن التاسع عشر.

ثانيًا-القانون الإداري غير مقنن: المقصود بالتقنين هو تدوين وكتابة القواعد العامة والخاصة لقانون معين والأصل أن القانون الإداري غير مقنن ولكن هناك استثناءات وهي:

- قانون التقاعد الموحد رقم ٩ لسنة ٢٠١٤ المعدل
- قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ المعدل
- قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ المعدل
- قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم ١٤ لسنة ١٩٩١
- قانون التضمين رقم ٣١ لسنة ٢٠١٥
- قانون مجلس الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩

ثالثًا-القانون الإداري قانون قضائي: إن القول بأن القانون الإداري ليس معناه ان قوانينه يصدرها القضاء وإنما المقصود بذلك أنه نشأ على يد القضاء والقانون الإداري ومبادئه ونظرياته فلم يعرف إلا على يد القضاء.

رابعًا-القانون الإداري قانون مرن وسريع التطور: كما عرفنا سابقًا ان القانون الإداري قانون قضائي وانه غير مقنن فذلك يعني في اغلب احكامه ليس حبيس نصوص تشريعية وانما يعود في مصدره الى الاحكام القضائية فذلك ما يجعل منه قانون مرن ومواكب للتطورات الإدارية.